

حكم الصلاة على الجنابة في وقت النهي

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ما حكم الصلاة في اوقات النهي الجواب اذا كان هو النهو الموسع لا يجوز واما المضيق فلا يجوز النهب الموسع اي من بعد صلاة الصبح الى ابتداء شروق الشمس - 00:00:00 والمضيق من ابتداء شروقها الى ارتفاعها فلا وكذلك من بعد صلاة العصر الى ابتداء الشمس بالغروب والمضيق بالابتداء غروبها الى تكامل قرصي الى تكامل غروب قرصها. فيجوز في الاوقات الموسعة ولا يجوز في الاوقات المضيقة لما في صحيح مسلم من حديث عقبة ابن عامر - 00:00:22

ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينها ان نعلي فيهن او ان نغفر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين تتغير الشمس من الغروب حتى تغرب وحين يقول قائد الظهيرة حتى تزول الشمس يعني قبل الظهر بعشر الى اثني عشر الى اثني عشر دقيقة - 00:00:42 بالكبيب - 00:01:01